

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٣ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال السياحة

بين حكومتى جمهورية مصر العربية ودولة الكويت

الموقع في الكويت بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون في مجال السياحة بين حكومتى جمهورية مصر العربية

ودولة الكويت ، الموقع في الكويت بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٣ ، وذلك مع التحفظ

بشروط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ صفر سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك

اتفاق

تعاون في مجال السياحة

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة دولة الكويت

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة دولة الكويت والمشار إليهما فيما بعد
بـ (الطرفان) .

تعميقاً للعلاقات الأخوية التي تربط الشعبين الشقيقين ؛

وتوطيداً للروابط القوية التي أرسى قواعدها القيادة السياسية في البلدين ؛

وتأكيداً على أهمية التعاون في مجال السياحة ؛

قد اتفقتا على ما يلي :

(المادة الأولى)

يتخذ الطرفان كافة الإجراءات لتشجيع التعاون السياحي المستمر بين الأجهزة الرسمية
والقطاعات المهنية في كلا البلدين بما يحقق الأهداف المشتركة لتنمية السياحة وتنشيطها
لدى كل منهما .

(المادة الثانية)

يتبادل الطرفان التشريعات والأنظمة التي تحكم المهن السياحية ، المعمول بها
لدى كلا البلدين .

(المادة الثالثة)

يعمل الطرفان على التعاون في مجال التدريب وتأهيل العاملين في مجال السياحة
وتبادل الخبرات والخبراء في هذا المجال .

(المادة الرابعة)

يقوم الطرفان بتشجيع القطاع الخاص ورجال الأعمال في كلا البلدين على إقامة مشروعات سياحية مشتركة بما في ذلك مشروعات البنية الأساسية في مناطق التنمية السياحية الجديدة .

(المادة الخامسة)

يعمل الطرفان على التنسيق المشترك في المحافل والمعارض والمناسبات السياحية الإقليمية والدولية .

(المادة السادسة)

يقوم الطرفان بتشكيل لجنة فنية مشتركة لتنفيذ ما جاء في الاتفاق .

(المادة السابعة)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ آخر إخطار بتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدى كل منهما ، وينطبق ذلك على أية تعديلات على هذا الاتفاق .
يستمر العمل بهذا الاتفاق خمس سنوات ويجدد بعدها تلقائياً ، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة وبالطرق الدبلوماسية برغبته في إنهائه وذلك قبل انقضاء فترة سريانه بستة أشهر .

حرر هذا الاتفاق في مدينة الكويت بتاريخ ٤ شعبان ١٤١٩ هـ الموافق ٢٣ نوفمبر ١٩٩٨ من نسختين أصليتين باللغة العربية .

عن

حكومة دولة الكويت

الشيخ / صباح الاحمد الجابر الصباح

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

وزير الخارجية

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

عمرو موسى

وزير الخارجية

قرار وزير الخارجية

رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠١

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢١٣ الصادر بتاريخ ١٠/٥/٢٠٠٠ ،
بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال السياحة بين حكومتى جمهورية مصر العربية
ودولة الكويت ، الموقع في الكويت بتاريخ ٢٣/١١/١٩٩٨ ؛
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٠/٥/٢٠٠٠ ؛

قرر:

(مسادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون في مجال السياحة بين حكومتى جمهورية
مصر العربية ودولة الكويت ، الموقع في الكويت بتاريخ ٢٣/١١/١٩٩٨
ويعمل به اعتبارا من ٢٠٠١/٧/٣٠
صدر بتاريخ ٢٠٠١/٨/٥

وزير الخارجية

أحمد ماهر السيد